

السرائر

[602] أشهد أن لا إله إلا الله، وإن محمد رسول الله، فإذا نادى كسي حلة من حلل الجنة (1). وعنه، عن الحسين، عن أحمد القروي، عن أبان، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال دلوك الشمس زوالها، وغسق الليل بمنزلة الزوال من النهار (2). أحمد بن الحسن بن علي بن فضال، عن علي بن يعقوب الهاشمي، عن مروان بن مسلم، عن عمار الساباطي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال إنما أمرت أبا الخطاب أن يصلي المغرب حين تغيب الحمرة من مطلع الشمس عند مغربها، فجعله هو الحمرة التي من قبل المغرب، فكان يصلي حين يغيب الشفق (3). أحمد بن الحسن بن علي بن فضال، عن علي بن يعقوب الهاشمي، عن مروان بن مسلم عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال لا تفوت الصلاة، من أراد الصلاة، لا تفوت صلاة النهار حتى تغيب الشمس، ولا صلاة الليل حتى يطلع الفجر، ولا صلاة الفجر حتى تطلع الشمس (4). محمد بن أبي الصهبان، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن ذكره، عن مسمع أبي سيار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال يجزيك من القول في الركوع والسجود، ثلاث تسبيحات، أو قدرهن مترسلا، وليس له ولا كرامة، أن تقول سبح سبح سبح (5). أحمد بن الحسين، عن محمد بن الفضيل، عن سعد الجلاب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال كان أمير المؤمنين عليه السلام يبرأ من القدرية في كل ركعة، ويقول بحول الله أقوم (6) وأقعد (7). أحمد بن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن _____ (1) الوسائل، الباب 2، من أبواب الأذان والإقامة، ح 24. (2) الوسائل، الباب 55 من أبواب المواقيت، ح 2. (3) الوسائل، الباب 16 من أبواب المواقيت، ح 10. (4) الوسائل، الباب 10، من أبواب المواقيت، ح 9. (5) الوسائل، الباب 5، من أبواب الركوع، ح 1. (6) ل. بحول الله وقوته أقوم. (7) الوسائل، الباب 13 من أبواب السجود، ح 7.